# المناظرة والجدل
# دراسة في المفاهيم العامة والعلاقات
# Debate and argument
# Study in general concepts and relation


إبراهيم عبد الجليل خرنوب جاسم

**Ibrahim Abdul Jalil Kharnoub Jassim**

أ.م.د حميد جاسم عبود عباس الغرابي

**Assist. Prof. Hamid Jassim Aboud Abbas Al-Ghurabi**

جامعة كربلاء/ كلية العلوم الإسلامية

**University of Karbala / College of Islamic Sciences**



**الكلمات المفتاحية:** المناظرة، الجدل، مفاهيم عامَّة، علاقات

**Key Words:** Debate, argument, general concepts, relation.

**الملخص:**

للمناظرات والمجادلات قيمة علمية كبيرة؛ لاحتوائها على خزين معرفي وعلمي كبير، وقد ذكر العلماء الأعلام تعريفات كثيرة لهما، في محاولة منهم لتحديد الإطار المفهومي لهما، إلَّا أنَّهم وقعوا في إشكالية التداخل والترادف وعدم القدرة على التمييز بين هذه الاصطلاحات، ويحاول الباحث من خلال هذه الدراسة فصل هذا التداخل، والكشف عن نقاط الاشتراك والافتراق بينها، لخلق تصوُّر عام واضح وقريب للفهم، كما أنَّ الباحث يهدف للوصول إلى غاية أخرى، وهي تحديد الإطار الخاص بعلم المناظرة والجدل، ووضعه في مكانه الصحيح ضمن الخارطة العلمية والمنظومة الفكرية والمعرفية للعلوم ككل.

**Abstract**:

Debates and arguments are of great scientific value; because they contain a large cognitive and scientific store, scientists have mentioned many definitions of them, in an attempt to define the conceptual framework for them, but they fell into the problem of overlap and synonymy and the inability to distinguish between these conventions.

Through this study, the researcher attempts to separate this overlap, and to reveal the points of commonality and divergence between them, to create a clear and comprehensible general perception.

The researcher also aims to reach another goal, which is defining the framework for the science of debate and argument, and placing it in the right place within the scientific map and the intellectual system of science as a whole.

## مقدمة

الحمد لله رَبِّ العالمين، والصلاة والسلام على أشرف خلقه أجمعين، محمَّد بن عبد الله ﷺالمبعوث رحمةً للعالمين، وعلى أهل بيته الطيّبين الطاهرين.

الحمد لله الذي جعل الرَّحمة غايةً للإرسال، ليُخرج النَّاس مِنْ ظلمات الجهل إلى نور الحقيقة والعلم، قال تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ﴾[سورة الأنبياء: 107]، وقال ﷻ:﴿الر كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطِ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾[سورة إبراهيم:1].

وبعد...

جرت عادة الباحثين والكتَّاب عند دراستهم لأي موضوعٍ بتعريفه في اللغة والاصطلاح، لتحديد المفردة، ووضع إطار خاص بها، يميّزها عن غيرها من المفردات والألفاظ المشابهة لها، أو التي توهم بأنَّها مشابهة، والتي من الممكن أنْ تتداخل معها في معنى من المعاني، الأمر الذي قد يسهم في خلق إشكالات معرفية، يمكن أنْ تتطور إلى خلاف فكري، فالمنازعات والمشاحنات في كثيرٍ من المسائل العلمية قد يعود سبب الخلاف فيها إلى الإجمال في بيان مفاهيم ألفاظها المستعملة، عن غفلةٍ أو عن عمد، فيحصل الاضطراب، وينقطع حبل التفاهم بين المتحاورين؛ لعدم وقوفهم على حدود المعاني للألفاظ المستعملة[1].

**أهمية البحث:**

ومن هنا جاءت أهمِّيَّة البحث عن المفاهيم العامة لأي علم، ودراسة الروابط بينه وبين باقي العلوم، فمعرفتها تعطي للباحث تصوُّراً عاماً يستطيع من خلاله تحديد المصطلحات العلمية الخاصة بكل علم، وتشخيص موقعه ضمن خارطة العلوم العامَّة، وعلاقته بالعلوم القريبة منه، التي قد تشترك معه ببعض المسائل والأفكار، وتحديد موضوعاته التي تمثِّل محور الأبحاث التي تدور حولها مسائل ذلك العلم.

**مشكلة البحث:**

وتتلخَّص بأنَّ للمناظرة والجدل مفردات ومصطلحات خاصة، تتداخل في بعض الاستعمالات، وتفترق عن بعضها في استعمالات أخر، وقد تعاطى معها كثيرٌ من الفقهاء والمفسرين والكتَّاب على أنَّها ألفاظ مترادفة، غير أنَّ الواقع والاستعمال اللغوي يقول غير ذلك؛ لأنَّ لها حيثيات خاصة في الاستعمال تخرجها عن حدِّ الترادف، وهو ما يحاول الباحث إثباته من خلال هذا البحث.

**منهجيَّة البحث:**

ولتحقيق ما ذكرناها آنفاً تمَّ تقسيم البحث إلى: مقدِّمَة ومبحثين، جاء المبحث الأوَّل بعنوان (تعريف المناظرة والجدل ودراسة الألفاظ ذات العلاقة)، وتضمَّن ثلاثة مطالب، جاء المطلب الأول تحت عنوان (تعريف المناظرة والجدل) وجاء المطلب الثاني بعنوان (دراسة المصطلحات ذات العلاقة وبيان الاشتراك والتداخل الاستعمالي) أمَّا المطلب الثالث فكان بعنوان (تحليل الدلالة الاصطلاحية).

المبحث الثاني كان بعنوان (مفاهيم عامة لعلم المناظرة والجدل وعلاقتهما بالعلوم الشرعية)، درسه الباحث بثلاثة مطالب أيضاً، جاء المطلب الأول بعنوان (موضوع علم المناظرة والجدل والغرض من البحث فيهما)، والمطلب الثاني بعنوان (فوائد البحث في المناظرة والجدل) أمَّا المطلب الثالث فجاء تحت عنوان (علاقة المناظرة والجدل بالعلوم الشرعية)، وانتهى البحث بخاتمة عرض الباحث من خلالها أهم النتائج التي توصَّل إليها.

## المبحث الأول:

## تعريف المناظرة والجدل ودراسة الألفاظ ذات العلاقة:

### المطلب الأول:

### تعريف المناظرة والجدل:

**المناظرة لغةً:**

وردت لفظة (المناظرة) في المعاجم وقواميس اللغة بمعانٍ عدة أهمها:

إنَّ المناظرة قد تأتي بمعنى (النظر) فيتوجه للأجسام أو للمعاني، فما كان بالأبصار فهو للأجسام، وما كان بالبصائر كان للمعاني[2]، وفي الاستعمال القرآني وردت لفظة (النظر) وأشارت لهذين المعنيين[3]، قال تعالى: ﴿قُلِ انْظُرُوا مَاذَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُغْنِي الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ﴾[سورة يونس: 101]، فالآية الكريمة تتحدث عن توجيه الفكر بالنظر إلى عظيم خلق الله ﷻ، والنظر هنا وإن كان بالجارحة إلَّا أنَّ المعنى

يشير إلى النظر بتدبّر وتفكُّر، يقول الشيخ الطوسي(ت 460هـ): (أمر الله تعالى نبيه ﷺ أنْ يأمر الخلق بالنظر؛ لأنَّه الطريق المؤدي إلى معرفة الله تعالى، والنظر المراد في الآية الفكر والاعتبار، قال الرمّاني (ت384هـ): هو طلب الشيء من جهة الفكر كما يطلب إدراكه بالعين)[4].

أو تأتي بمعنى (التقابل) فنقول: تناظرت الداران بمعنى تقابلتا، ونظر إليك الجبل: أي قابلك، ومن كلامنا: فإذا أخذت في طريق كذا فنظر إليك الجبل فخذ عن يمينه أو يساره[5].

أو تأتي بمعنى (المثل)، فنظير الشيء مماثله (وفلان نظيرك أي: مثلك)[6]، نقول: ناظره صار نظيراً له، أو نقول فلان بفلان: جعله نظيره، أي مماثلاً له، ومنه قول الزهري: (لا تناظر بكتاب الله، ولا بكلام رسول الله ﷺ أي: لا تجعل شيئاً نظيراً لهما، أو معناه لا تجعلهما مثلاً لشيء...)[7]، والنظائر: جمع نظيرةٍ، وهي المثل والشبه في الأشكال والأخلاق والأفعال والأقوال[8]، قال أمير المؤمنين علي عليه السلام: ((ولا تكونَنَّ عليهم سبعاً ضارياً تغتنم أكلهم، فإنهم صنفان إما أخٌ لك في الدين، وإما نظير لك في الخلق...))[9].

**المناظرة اصطلاحاً:**

(هي النظر بالبصيرة من الجانبين في النسبة بين الشيئين، إظهاراً للصواب)[10]، وعرّفها الأستاذ محمد محي الدين عبد الحميد بقوله: هي (تردُّد الكلام بين شخصين، يقصد كل واحد منهما تصحيح قوله وإبطال قول صاحبه، مع رغبة كلٍّ منهما في ظهور الحق)[11]،أما إذا علم بفساد كلامه وصحة كلام خصمه فنازعه فهي المكابرة، ومع عدم العلم بكلامه وكلام صاحبه فنازعه فهي المعاندة[12].

وهذه التعريفات لا تخلو منْ إشكالات ونقاط ضعف يمكن مناقشتها من خلال النقاط الآتية:

أ- بعض التعريفات حصرت المناظرة بشخصين، وهذا الحال وإنْ كان هو الغالب إلا أنَّ المناظرات لا تتقيد بشخصين، فقد يناظر الشخص شخصين أمامه أو أكثر، كما حصل في مناظرة الإمام الحسن عليه السلام لمعاوية بن أبي سفيان ومن كان عنده من المنكرين لفضل الإمام علي بن أبي طالب والإمام الحسن عليهما السلام[13].

ب- لم تبيِّن هذه التعريفات أهليَّة المناظر وصفاته ومميزاته التي تخوله الخوض في مجال المناظرات والمجادلات، فالمناظرات ميدان لا يصلح دخوله لكل شخص، وإيراد الأدلة والبراهين على قيام رأي أو هدمه، وهذا أمر في غاية الأهمية، فالأئمة عليهم السلام لم يسمحوا لبعض أصحابهم بالخوض فيها، وبيّنوا أنَّ السبب لمنعهم هو عدم تمكنهم وأهليتهم، وكانوا عليهم السلام إذا أرادوا أنْ يناظروا فإنَّهم يتصدُّون لذلك بأنفسهم، أو يقدموا بعض أصحابهم ممن يجدون فيهم الكفاءة والكفاية، كما حدث مع يونس بن يعقوب في مناظرة الرجل الشامي[14].

ج- ذكرت التعريفات أنَّ القصد منْ عقد المناظرات هو إظهار الحق وبيان الصواب، وليس هذا القصد مطلوباً في كل المناظرات، فكثير منها يدخل في باب الجدل، ومحاولة الظهور على الخصم، وهدم ما جاء به من أدلة، بصرف النظر عن صحتها وصدقها، وهذه التعريفات إنَّما تصدق إذا فرضنا أنَّ المناظرة غير الجدل، وهذا

أمر غير محسوم، فكثير من التعريفات تذهب إلى أن الجدل من حيث المفهوم مرادف للمناظرة، كما سيتبين لنا عند تعريف الجدل، نعم يصح هذا القيد في التعريف إذا فرضنا أنَّ المناظرة غير الجدل.

ويبدو للباحث: أنَّ التعريف الأفضل والأشمل للمناظرة هو أنَّها (محاورة علمية بين طرفين متكافئين، تهدف إلى إثبات مدَّعَى لدى طرف من الأطراف، مع تخطئة مدعى الطرف الآخر، من خلال استعمال أدلَّة وبراهين نقلية وعقلية، معترف بحجيتها عند المتناظرين، أو عند الطرف المقابل).

وهنا أمور لابد من بيانها:

أ- لابد للمناظرة من أخذ طريقة المحاورة: وهي دوران الكلام بين طرفين وهما (المعلل) و(المجيب)، لأنَّ الكلام إذا كان منْ طرف واحد فلا يسمى مناظرة، بل هو أشبه بالتعليم، والتفهيم، وشرح ما استشكل، وبيان المراد من قبل المتكلم.

ب- الأسلوب العلمي: فالمناظرة المنتجة تُحدد بمنهج وخطوات متسلسلة علمية مرسومة بدقة ابتداءً من عرض النقطة الخلافية، وانتهاءً بحلها وإقناع الطرف المخالف أو إسكاته.

ج- أنْ يكون للمناظرة طرفان: إذ ليس بالضرورة أن يكونا شخصين، وقد بيّنّا ذلك.

د- كفاءة المناظر: وهو أمر في غاية الأهمية، لدرجة أنَّ بعض العلماء ذهب إلى عدم جواز تصدي غير المجتهد؛ لأنَّه لا يسوغ له ترك مذهبه بمجرد عجزه وعدم ظهور حجّته ودليله، واذا كان الأمر كذلك فأي فائدة ترجى من مناظرته[15] هذا من جانب، ومن جانب آخر فإنَّ قيد (الاجتهاد) يمنع غير المجتهدين من استسهال الدخول في المناظرات، فيكونوا طعمةً سهلة لخصومهم، أو يكونوا فتنةً لأتباعهم اذا هُزِموا.

هـ- أن تكون المناظرة متمحورة حول مدَّعَى ونقيضه: بمعنى أنْ يكون أحد الطرفين مثبتاً والآخر نافياً، ليكون هذا الخلاف نقطة الانطلاق والمضيّ في المناظرة، ومع عدمه فلا معنى للخوض في مناظرة لا أساس لها.

و- الأصل في الأدلة والبراهين المستعملة في المناظرة أنْ تكون مقبولة عند الطرفين أو عند الخصم عند الاحتجاج: فلا فائدة منْ عرض حجّة ودليل لا يسلِّم به الطرف الآخر، كما لو ناظرت كتابياً على سبيل المثال، فالقرآن الكريم وإنْ كان حجّة ودليل ثابت عندي، إلا إنَّه لا يصلح كدليلٍ ملزمٍ عنده؛ لعدم إقراره به واعترافه بحجيته ودليليته.

**الجدل لغة:**

(هو المفاوضة على سبيل المنازعة والمغالبة، وأصله من جدلت، أي: أحكمت فتله...، وجدلت البناء أحكمته، ودِرْعٌ مَجْدُولَةٌ، والأجدل: الصقر المحكم البنية، والمِجْدَل: القصر المحكم البناء ومنه الجدال فكأنَّ المتجادلين يفتل كل واحد الآخر عنْ رأيه، وقيل: الأصل في الجدال الصراع وإسقاط الإنسان صاحبه على الجدالة: وهي الأرض الصلبة)[16]، والجدل: (اللدد في الخصومة والقدرة عليها، وقد جادله مجادلة وجدالاً، ورجلٌ جَدِلٌ ومِجْدَلٌ مِجْدَالٌ: شديد الجدل، ويقال: جادلت الرجل فجدلته جَدْلاً أي غلبته، ورجل جَدِلٌ إذا كان أقوى في الخصام، وجادله: أي خاصمه مجادلةً وجدالاً، والاسم الجَدَل: وهو شدّة الخصومة)[17].

**الجدل اصطلاحاً:**

عُرِّفَ الجدل بتعريفات كثيرة نكاد لا نحصيها إذا ما أردنا تتبعها؛ لأنَّ الجدل يدخل في كل العلوم تقريباً، ولا توجد فكرة أو رأي إلا وكان الجدل حاضراً، وله وقعه وتأثيره بين المتحاورين، ولأنَّ علم الجدل يوناني الأصل فقد عدّه فلاسفة اليونان صناعة مقابلة لصناعة البرهان، فهم يفرقون بين البرهان والجدل، يقول الفيلسوف الكبير أرسطو(ت 322 ق.م): (البرهان هو القياس الذي يكون من مقدمات صادقة أولية، أو من مقدمات يكون مبدأ المعرفة بها قد حصل من مقدمات ما، أولية صادقة)[18]، فالبرهان بحسب أرسطو(ت 322 ق.م) لابد وأنْ يتألف من مقدمتين: كبرى وصغرى ثَبُتَ في مرحلةٍ سابقة صدقهما ليتشكل منهما قياس منطقي منتج للحقيقة، بينما القياس الجدلي عنده ليس كذلك فهو: (الذي ينتج من مقدمات ذائعة)[19]، بمعنى أنَّ مقدمات الجدل غير مقدمات البرهان، فالجدل مبني على مقدمات مشهورة أو مسلَّمة، يقول الشيخ المظفرﷺ في تعريفه للجدل: (إنَّه صناعة علمية يقتدر معها –حسب الإمكان– على إقامة الحجَّة منَ المقدمات المسلَّمة على أيّ مطلوب يراد، وعلى محافظة أيّ وضع يتفق، على وجه لا تتوجه عليه مناقضة)[20]،والمقصود بالمُقَدِّمَات المُسَلّمَة: هي المقدمات التي وقع التسالم عليها بين الطرفين، وحكما بصدقها، بغض النظر عمّا إذا كانت صادقة حقّاً أو كاذبة أو حتّى مشكوكة[21].

بينما يرى أثير الدين الأبهري(ت 663هـ)[22] أنَّ مقدمات الجدل هي مقدمات مشهورة، إذ يعرِّف الجدل بأنَّه: (قياس مؤلف من مقدمات مشهورة)[23]، والقضايا أو المقدمات المشهورة: هي القضايا التي لا حَظَّ لها من التصديق، إلا أنَّها ذاعت بين الناس واشتهرت، وتمَّ الاعتراف بها، لذا تسمى أيضاً بـ(الذائعات)، كحسن العدل وقبح الظلم، ووجوب الدفاع عن الحرمات، وذم التعرض لمخلوق عبثاً، ومواساة الفقراء والمحتاجين، فالملاك فيها أمَّا أنْ يكون مصلحة عامة، أو حمِيَّة، أو عادة، أو غيرها من الأغراض والأسباب التي تدعو أيَّ مجتمع للتصديق بقضية ما، وإنْ لم تكن صادقة في ذاتها[24].

أمَّا باقي تعريفات الجدل فهي –على الأغلب– تعريفات ببيان الغرض الذي يتوخاه المجادل، وهذه بعضها:

أ- تعريف الشريف الجرجاني(ت 816هـ): (هو دفع المرء خصمه عنْ إفساد قوله بحجّة، أو شبهةٍ، أو يقصد به تصحيح كلامه، وهو الخصومة في الحقيقة)[25].

ب- تعريف إخوان الصفا[26]: (واعلم أن الجدل هو أيضاً صناعة من الصنائع، ولكن الغرض منها ليس هو إلا غلبة الخصم والظفر به كيف كان، ولذلك يقال: الجدل فتل الخصم عما هو عليه، أما بحجّة أو شبهةٍ أو شعبة، وهو الثقافة في الحرب، والحرب –كما قيل– خدعة، وهو يشبه الحرب والمعركة؛ إذ الحرب خدعة)[27].

ج- تعريف الخوارزمي(ت 387هـ): (تقرير الخصم على ما يدعيه من حيث أقر، حقاً كان أو باطلاً، أو من حيث لا يقدر الخصم أن يعانده لاشتهار مذهبه ورأيه فيه)[28].

وخلاصة ما يُستفاد من تعريفات الجدل هي:

أ- أنَّ الجدل يعتمد على مقدمات مشهورة أو مسلَّم بها، سواء أكان هذا التسليم عند العامة، أو فئة معينة، أو كان التسليم عند نفس المجادل، فهو لا يطمح إلى البحث عن مقدمات تنتج له حقيقة؛ لأنَّها ليست غرضه، وإنَّما غرضه إفحام الخصم وإسكاته بمقدمات مسلَّمة، يقول أبو حيّان التوحيدي(ت 414هـ): (سمعت الشيخ أبا حامد[29] يقول لطاهر العبَّاداني: لا تعلّق كثيراً مما تسمع مني في مجالس الجدل، فإنَّ الكلام يجري فيها على ختل الخصم ومغالطته ودفعه ومغالبته، فلسنا نتكلم لوجه الله خالصاً، ولو أردنا ذلك لكان خطونا إلى الصمت أسرع من تطاولنا في الكلام...)[30].

ب- صورة الجدل هو إيراد الحجج بين طرفين، فالجدال حتى يكون جدالاً لابُدَّ فيه من نقطة خلاف بين طرفين، يقع بينهما جدل ينصب على هذه النقطة بعينها، والجدل يلتقي مع المناظرة في هذه النقطة.

ج- لمّا كانت مقدمات الجدل مِنَ المسلَّمات أو المشهورات، فإنَّ نتيجته ليست بالضرورة أن تكون واحدة وعند أحد الأطراف، بمعنى أنَّ كُلَّ واحدٍ من طرفي المجادلة يمكنه أن يقيم قياساً جدلياً على مدَّعاه، ويستطيع إيراد حجج تؤيد ما يذهب إليه، وهذا ما لا نجده في القياس البرهاني؛ لأنَّه لا يكون إلّا واحداً.

د- إنّ صورة القياس الجدلي أعمُّ منَ القياس البرهاني؛ لأنَّ المجادل لمَّا كان غرضه معارضة خصمه على سبيل المنازعة والمغالبة، فهو يبحث عنْ كل ما يوصله إلى تحقيق هذا الغرض، سواء أكان ذلك بالبرهان أم بالتمثيل أم بالاستقراء، بخلاف منْ يبحث عن الحقيقة والصِحَّة ويحاول البرهنة عليها، فهو لا يملك إلا القياس البرهاني[31].

## المطلب الثاني:
## دراسة المصطلحات ذات العلاقة وبيان الاشتراك والتداخل الاستعمالي:

### أولاً- دراسة المصطلحات ذات العلاقة:

المتصفح للقواميس والمعاجم لأي لُغَةٍ لابد أنْ تقابله ألفاظ متعددة يبدو من ظاهرها أنَّها تعطي المعنى نفسه، وهذه الظاهرة تسمى بـ(الترادف)، فالترادف (يطلق على معنيين: أحدهما: الاتحاد في الصدق، والثاني: الاتحاد في المفهوم...)[32]، ولا تخلو أيُّ لغةٍ من هذه الظاهرة ومنها لغتنا العربية.

وقد وقع خلاف بين علماء العربية في تحقق الترادف من عدمه في اللغة[33]، ولسنا في معرض بيان تفصيلات هذا الخلاف، لذا سنستعرض بعض المفردات التي لها علاقة بالجدل والمناظرة والبداية من تعريفاتها فنقول:

أ- **المحاجَّة:**

التَّحاجُّ في اللغة: هو التخاصم، وتجمع الحُجَّة على حُجَجٍ وحِجَاج، وحاجَّه مُحاجَّةً وحِجَاجاً: أي نازعه الحجّة، والحُجَّة: هي البرهان؛ وقيل إنَّ الحُجَّة: هي ما دُوفِع به الخصم، وقال الأزهري(ت 370هـ): (الحُجَّة: الوجه الذي يكون به الظفر عند الخصومة، وهو رجلٌ مِحْجَاج: أي جَدِلٌ، وحَجَّهُ يَحُجُّه حَجَّاً: غلبه على حُجَّته)[34].

وفي الاصطلاح فإن التَّحاجَّ: هو (مجاذبة الحُجَّة بالحُجَّة بين طرفين)[35]، قال الراغب الأصفهاني (ت502هـ): (هي أنْ يطلب كل واحد أنْ يَرُدَّ الآخر عنْ حُجَّته ومَحَجَّته)[36]، إذنْ فالمُحَاجَّة حوار وتجاذب للحديث بين طرفين، مَبنِيٌّ على إيراد الحُجَجِ، في محاولةٍ لدفع الخصم إلى قبول حُجَّة مُحَاوِرِهِ، واعترافه بخطأ ما اعتمد عليه من دليل، لانكشاف بطلانه، أو لضعفه عن مجاراة محاوره وإبْطال حُجَّته بالحُجَّة.

ب- **المراء:**

في اللغة نقول: مارَيْتُ الرَجُلَ أُمَارِيهِ مِرَاءً إذا جادلته، والمِرْيَةُ والمُرْيَة: الشكُّ والجدل، والامتراء في الشيء: الشك فيه وكذلك التماري... وفي التنزيل العزيز:﴿... فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا... ﴾[ سورة الكهف: 22]، وأصله في اللغة الجدال، وأنْ يستخرج الرجل منْ مناظره كلاماً ومعاني الخصومة وغيرها[37]، وقال الراغب: (المِرْيَةُ: التردد في الأمر وهو أخَصُّ من الشك...)[38].

والمراء في الاصطلاح: هو (طعن في كلام الغير لإظهار خلل فيه من غير أنْ يرتبط به غرض سوى تحقير الغير)[39]، وعرَّفه الشيخ مكارم الشيرازي بقوله: (أمَّا المماراة فهي بمعنى المجادلة في البحث والتعصب في الجدل أو أنَّ كُلاً منَ الطرفين يريد أنْ يقرأ أفكار الطرف الآخر)[40].

ج- الخصومة:

في اللغة: هي الجدل... ورجل خَصِمٌ كفَرِحٌ: أي مجادل[41]، وجاء في معجم المقاييس: خصم: الخاء والصاد والميم أصلان: أحدهما المنازعة والثاني جانب وعاءٍ، فالأول الخصم الذي يخاصم، والذكر والأنثى فيه سواء، والخِصام: مصدر خَاصَمْتُهُ مُخَاصَمَة وخِصَاماً، وقد يجمع الجمع على خُصومٍ[42].

وفي الاصطلاح: فإنَّ الخصومة هي الجدال ولكن على طريقة المتكلمين، وهؤلاء يسمون بأهل الجدل، والتعريف الاصطلاحي -كما نرى- لا يخرج عن معنى التعريف اللغوي[43].

د- **المباحثة:**

في اللغة: (الباء والحاء والثاء أصْلٌ واحد، يدل على إثارة الشيء، قال الخليل: البحث طلبك شيئاً في التراب، والبحث أن تسأل عن شيء وتستخبر، نقول: اسْتَبْحِثْ عن هذا الأمر، وأنا استبحث عنه، وبحثت عن فلان بحثاً، وأنا أبحث عنه)[44]، وسورة براءة كان يقال لها: (البُحُوث، سمِّيت بذلك لأنها بحثت عن المنافقين وأسرارهم أي: استثارتها وفتَّشت عنها)[45].

وفي الاصطلاح: فالبحث (هو إثبات النسبة الإيجابية أو السلبية بين الشيئين بطريق الاستدلال)[46]، والمباحثة على وزن (مفاعلة)، وهي بهذا القياس لا تكون إلا بين طرفين، فيكون معناها: مداولة وتفاوض وتبادل رأي بين طرفين لإثبات نسبةٍ إيجابية أو سلبية بطريق الاستدلال.

هـ- **الحوار:**

في اللغة: (الحَوْر: الرجوع عن الشيء وإلى الشيء... والمحاورة: المجاوبة، والتحاور: التجاوب... وتقول: كلَّمته فما حَارَ إليَّ جواباً... أي: ما ردَّ جواباً)[47].

وفي الاصطلاح: هو (مناقشة بين طرفين أو أطراف، يقصد بها تصحيح كلام، وإظهار حجة، وإثبات حق، ودفع شبهة، ورد الفاسد من القول والرأي)[48].

**ثانياً- بيان الاشتراك والتداخل الاستعمالي:**

بعد أنْ استعرضنا جملة منَ التعريفات للمفردات ذات الصلة بموضوع البحث، نخلص إلى أنَّ أغلب هذه المصطلحات متداخلة وغير متمايزة عند الاستعمال، فالتعريفات في الواقع لم تصل إلى غاية تحديد المصطلحات بشكل دقِّي، وإظهار الفارق الحقيقي بينها وحصرها داخل إطار يميز بعضها عن بعض، لذا نجد أنَّ أغلب التعريفات المستعملة تتبادل المفردات فيما بينها، وتدخل المصطلحات بعضها مع بعض، إلى الحد الذي يجعلنا نحكم بأنَّ استعمالهم لها كان على نحو الترادف، وقد وجدنا أنَّ بعض الباحثين بعد أن يذكر تعريفاً أو تعريفين يقول: وهذا هو ذاك في إشارة إلى أنَّ المعنى واحد، ولنضرب لذلك بعض الأمثلة، فقد ذكر الشيخ الطوسيﷺ (ت460هـ) أنَّ: (المراء: الخصومة والجدل)[49]، وعبارته صريحة في أنَّها بنفس المعنى، وقال السيد الطباطبائي (ت1402هـ): (والخصيم صفة مشبهة من الخصومة وهي الجدال)[50]، وكذلك تعريف الشيخ مكارم الشيرازي، إذ عرَّف المراء بقوله: (أمَّا المماراة فهي: بمعنى المجادلة في البحث والتعصُّب في الجدل...)[51]، وذكر الأستاذ سيِّد علي حيدرة أنَّ الغزالي أشار إلى أنَّ ما يسمى بـ(المنطق) يعرف كذلك بـ:(النظر والجدل ومدارك العقول)[52]، فهي ترد بمعنى واحد، فعلم المناظرة هو علم الجدل وهما يرادفان علم المنطق، وذكر أحد الباحثين عن أصول نظرية الحجاج بعد أن نقل كلاماً للتهانوي(ت بعد 1158هـ)[53] معلقاً عليه بقوله: (وبهذا المعنى يكون الجدل في نظر التهانوي محاورة مطبوعة بالخصومة والتنازع...)، ويضيف أيضاً: (وبالانتقال إلى المناظرة ندرك إنَّها صيغة من صيغ الحجاج كذلك، وإن كل حجاج أو جدال يكون مناظرة...)[54]، وذكر ابن خلدون(ت 808هـ) في (مقدمته) أنَّ الجدل هو (معرفة آداب المناظرة التي تجري بين أهل المذاهب الفقهية)[55]، فهو يرى أنَّ علم الجدل هو بعينه علم آداب البحث والمناظرة، ولا يرى أيَّ فرقٍ بينهما، ولعل ذلك راجع إلى اشتهار هذه التسمية في زمنه، فإذا أطلقت لفظة الجدل فيراد منها المناظرة وآدابها، وحتى أهل اللغة في معاجمهم ومؤلفاتهم نراهم يقيسون هذه الألفاظ بعضها مع بعض، للدلالة على الاشتراك في المعنى، يقول ابن منظور(ت 711هـ): (ورجل جَدِلٌ إذا كان أقوى في الخصام، وجادله أي خاصمه)[56] وعبارته تشير بوضوح إلى إنَّ الجدل يرادف الخصومة ويعطي معناها.

إلى غير ذلك من عبارات العلماء التي لم تفرق بين المصطلحات، وتم إيرادها واستعمالها على إنَّها ألفاظ مترادفة.

## المطلب الثالث:
## تحليل الدلالة الاصطلاحية:

بعد تناولنا بالبيان والشرح لبعض المصطلحات المتعلقة بالجدل والمناظرة، وذكرنا بأنَّ أكثر استعمالاتها مبنية على الحكم بترادفها، جاء الدور الذي نبين فيه جهة الافتراق بينها فنقول: إن وسيلة التفاهم بين الناس، ونقل الأفكار وما يختلج في الصدور منحصرة بطريقين:

الأول– طريق الكلام المباشر أو أي وسيلة أو آلة تنقل الصوت إلى المتلقي (كالأجهزة المرئية أو السمعية).

الثاني– إيصال الأفكار من خلال الكتابة والتدوين، ووسيلته الكتب والمطبوعات على اختلافها وطرق تدوينها.

وكل مستقبل لهذا الكلام لا تخلو نفسه من أحد أمرين:

الأول– أنْ يكون خالي الذهن من الفكرة التي يريد الطرف الآخر إيصالها إليه، فهو هنا مستمع ومتلقي ومتعلم، وعليه فالمصطلحات المتعلقة بالمناظرة والجدل لا تنطبق عليه، فهو ليس مناظراً ولا محاجَّاً ولا محاوراً...الخ.

والثاني– أنْ تكون نفسه مشغولة بالموضوع الذي يتكلم به الطرف الآخر، وعنده علم مسبق به، وقد كوّن رأياً خاصاً يتبناه ويدافع عنه، وهنا يمكننا أنْ نطلق عليه واحداً من تلك المفردات أو أكثر، ولكن من حيثيات:

الأولى– الحوار هو مجاوبة ورجوع عن الشيء وإلى الشيء، وهو ترديد الكلام بين الطرفين، وتنقُّله بينهما، بغض النظر عما إذا كان الطرف الآخر حاضراً أمامي أو لا، وبغض النظر كذلك عنْ كون الطرف الآخر يورد حجّةً ودليلاً أو لا، فالكلام بهذا المعنى هو المحاورة.

الثانية– إن كان الطرف الآخر أمامي، أنظر إليه وينظر إليَّ، أرى فيه النِدِّيَّة والمكافئة، ويرى فيَّ هو كذلك نفس الأمر، فهي المناظرة.

الثالثة– إنْ كان الكلام بينهما يدور على السؤال والمعارضة والمناقضة، من خلال إيراد الحجَّة والبرهان، ومجاذبة الحجَّة بالحجَّة، لإثبات حقٍ فهي المُحَاجَّة.

الرابعة– أنْ يكون الكلام بينهما مبنياً على المنازعة ومحاولة إفساد ما يذهب إليه الطرف الآخر، بصرف النظر عن محاولة إدراك الحقيقة أو عدمها، فهو هنا مجادل وما يقوم به هو المجادلة.

الخامسة– إن كان حديثهما منصبَّاً على تقليب الكلام واستثارته ومحاولة إيجاد الحجَّة والدليل وليس إيرادها، فالكلام هنا يدخل تحت مسمَّى المباحثة.

السادسة– وهي الخصومة فإنها وإن كانت تستبطن معنى الجدل و المحاجَّة، إلا أنَّ الذي يبدو منها أنَّ الكلام بين طرفيها لا يُعَّدُ مخاصمةً إلا إذا كان الطرفان قد رفعا أمرهما إلى طرف ثالث ليبتَّ في جدالهما، ويحكم بينهما، بمعنى أنَّ الجدل بينهما وصل إلى مرحلة التداعي عند طرف ثالث، يقول ابن منظور(ت 711هـ): (وقيل للخصمين خصمان؛ لأخذ كل واحدٍ منهما في شِقٍّ من الحجاج والدعوى)[57]، ولعل هذا المعنى يشير إليه قوله تعالى: ﴿إِذْ دَخَلُوا عَلَى دَاوُودَ فَفَزِعَ مِنْهُمْ قَالُوا لَا تَخَفْ خَصْمَانِ بَغَى بَعْضُنَا عَلَى بَعْضٍ فَاحْكُمْ بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ﴾[سورة ص: 22]، والله أعلم.

السابعة– المراء فهو جدل كما صرحت به كتب اللغة وكما بيَّنَّاه في التعريف اللغوي، إلا أنَّ الجدل فيه لا يكون بعرض أدلة وبراهين أو مقارعة حجَّةٍ بحجَّة، وإنَّما هو محاولة لإبطال كلام الطرف الآخر من خلال التشكيك بأدلته، ومحاولة تحقيرها والتقليل من قيمتها، أي أنَّ كلامه هو جدل بلا دليل، ولذا نهى الله ﷻ نبيه

الكريم ﷺ أنْ يُماري في عدد الفتية أصحاب الكهف، إلا إذا كانَ مراءً ظاهراً، وهو المراء بالدليل والحجَّة، يقول الشيخ الطوسيﷺ في تفسيره لقوله تعالى: ﴿سَيَقُولُونَ ثَلَاثَةٌ رَابِعُهُمْ كَلْبُهُمْ وَيَقُولُونَ خَمْسَةٌ سَادِسُهُمْ كَلْبُهُمْ رَجْمًا بِالْغَيْبِ وَيَقُولُونَ سَبْعَةٌ وَثَامِنُهُمْ كَلْبُهُمْ قُلْ رَبِّي أَعْلَمُ بِعِدَّتِهِمْ مَا يَعْلَمُهُمْ إِلَّا قَلِيلٌ فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا وَلَا تَسْتَفْتِ فِيهِمْ مِنْهُمْ أَحَدًا﴾[سورة الكهف: 22]، (ثم قال تعالى ناهياً نبيه، والمراد أمته: ﴿فَلَا تُمَارِ فِيهِمْ إِلَّا مِرَاءً ظَاهِرًا﴾، قال ابن عباس وقتادة ومجاهد والضَّحَّاك: معناه إلا بما أظهرنا لك من أمرهم، والمعنى: أنَّه لا يجوز أنْ تماري وتجادل إلا بحجَّة ودلالة، وإخبار منَ الله، وهو المراء الظاهر، وقال الضَّحَّاك: معناه حسبك ما قصصنا عليك، وقال البلخي: وفي ذلك دلالة على أنَّ المراء قد يحسن إذا كان بالحق وبالصحيح من القول، وإنما المذموم منه ما كان باطلاً والغرض المبالغة لا بيان الحق، والمراء الخصومة والجدل)[58].

وخلاصة القول في الفارق بين الجدل والمراء إنَّ الجدل بدليل هو نفسه المراء الظاهر، والجدل بلا دليل هو المراء المنهي عنه، والله تعالى أعلم وأدرى.

**تنبيهان:**

الأول– عند محاولتنا لاستخراج الفارق بين هذه المصطلحات المتقاربة في المعنى لم نقصد إثبات أنَّ بينها تبايناً إلى الحد الذي لا يصح اجتماعها في كلامٍ واحدٍ، كُلًّا أو بعضاً، وإنَّما كان غرضنا إثبات الفارق من خلال بيان الجهة والحيثية، وإلَّا فمن الممكن اجتماعها في كلام واحد بين طرفين، فيكون كلامهما حواراً إذا كان تراجعاً بالكلام وأخذاً ورد، وفي الوقت نفسه هو مناظرة حسية بينهما تحمل معنى النِدِّيَّة إذا كانا متكافئين في الدرجة العلمية، كأنْ يكونا مجتهدين مثلاً، وهي محاجَّة عند إيراد أحدهما أو كلاهما للحجَّة والبرهان، وجدل منهما أو من أحدهما عندما يكون القصد هو الغلبة والإفحام، وهو مخاصمة بحضور طرف ثالث يتحاكمان إليه وهكذا في الباقي.

الثاني– إنَّنا ومن خلال سير البحث في الصفحات اللاحقة سيكون تعاطينا مع لفظي الجدل والمناظرة مبنياً على إنَّهما بالمعنى نفسه، وذلك لسببين:

أ– إن مصطلح (المناظرة) لم يرد في القرآن الكريم، ولابد من استعمال لفظة قريبة لها، ولأنَّ القرآن الكريم هو: ﴿... تِبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ...﴾[سورة النحل: 89]، فلا مفرَّ من استعمال أقرب الألفاظ لها، التي جاء ذكرها في القرآن الكريم، وهي لفظة (المجادلة) بحسب الاستعمال اللغوي.

ب– إنَّ هذين اللفظين مشتهران بأنَّهما مترادفان، فسيرة العلماء والكتَّاب والباحثين كانت في الغالب تتعاطى مع هذين اللفظين على أنَّهما مترادفان، ولذا فمن العسير التفريق بينهما في البحث والكتابة.

## المبحث الثاني
## مفاهيم عامة لعلم المناظرة والجدل
## وعلاقتهما بالعلوم الشرعية:
### المطلب الأول:
### موضوع علم المناظرة والجدل
### والغرض من البحث في المناظرة والجدل:

**أولاً- موضوع علم المناظرة والجدل:**

من المسائل التي بُحثت في علم الأصول مسألة (موضوع العلم)، وهل لابد لكل علم من موضوع خاص يكون عنواناً يجمع تحته كل مسائل ذلك العلم ويبحث عن عوارضه الذاتية؟ أو لا[59]، وتماشياً مع الرأي القائل بوجود موضوع لكل علم نقول: إنَّ موضوع علم المناظرة والجدل: هو الأبحاث الكلِّيَّة[60]، التي تقع بين المتناظرين، على نحو الاعتراض والجواب، من جهة كونها مقبولة ومقابلة لكلام الطرف الآخر (الخصم)، على الوجه الذي يدفعه، أو لا أي: غير مقبولة ولا تقابل كلام الخصم ولا تدفعه[61].

**ثانياً- الغرض من البحث في المناظرة والجدل:**

عند البحث والكتابة في أي موضوع لابد وأنْ يكون للباحث غرض يطلبه ويريد الوصول إليه، ليكون عمله ذا نفع وجدوى، فالعمل غير المقترن بهدف أو غرض يُدخل صاحبه في دائرة العبث وعدم القصدية، لذا فإنَّ الغرض من الدخول في المناظرات والمجادلات والبحث في مسائلها ينقسم إلى: أغراض صحيحة وأخرى فاسدة.

أ- **أغراض صحيحة:** ونأخذها من جهتين:

1. لمَّا كانت ولاية المؤمنين بعضهم على بعض تلزمهم بالاهتمام بشؤون المجتمع الإسلامي والحرص على سلامته، فإنَّ المناظر والمجادل ملزم بالمحافظة على سلامة المجتمع وتحصينه فكرياً منَ الشبهات والتدليس والخرافات، فيشير إلى مزال أقدام الخصوم في مطالبهم واعتقاداتهم، منبهاً إلى مغالطاتهم ومشاغباتهم، مع الحذر منْ مجاراة الخصوم في أسلوبهم، وكيلهم من مكيالهم نفسه، وسقيهم من كأسهم نفسه، فذلك ليس من دأب العلماء والمحصلين، ولا هو من شيم الفضلاء والموقرين، لذا يجب أخذ الحيطة والحذر فالجرب يعدي، والكلام يجر الكلام[62]، وهو بفعله هذا يطمح إلى تحقيق مرضاة الله ﷻ، وطلباً للأجر والثواب، وتأسِّياً بالأنبياء عليهم السلام قال تعالى: ﴿وَمَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ مِنْ أَجْرٍ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [ سورة الشعراء: 109]، وقال تعالى: ﴿قُلْ مَا سَأَلْتُكُمْ مِنْ أَجْرٍ فَهُوَ لَكُمْ إِنْ أَجْرِيَ إِلَّا عَلَى اللَّهِ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ﴾ [سورة سبأ: 47]، وهذا الغرض هو غرض أُخروي.
2. إظهار الحَقِّ والصواب، ودحض الباطل والضلال، فأمَّا إظهار الحق وبيان الصواب فيتحقق من خلال دعمهما بالدليل الراجح والحجَّة والبرهان، وهي فعل رسول الله ﷺ مع خصومه ومناظريه، فـ((عن أبي محمد الحسن العسكري عليه السلام أنه قال: قلت لأبي علي بن محمد عليهما السلام: هل كان رسول الله ﷺ يناظر اليهود والمشركين

إذا عاتبوه، ويحاجّهم إذا حاجُّوه؟ قال: بلى، مراراً كثيرةً...)).[63]وأما دحض الباطل وهدمه فيكون بإبطال ما جاءوا به من شبه وتدليس وافتراءات، وفضحهم وكشف زيف ما يستدلون به؛ حتى لا يكونوا سبباً في إضلال الناس وحرفهم، وهذا غرض دنيوي.

**ب- أغراض باطلة: ونأخذها من جهتين:**

1. أنْ يهدف المناظر إلى محاولة إبطال الحق والعمل على كسره، بالتضليل والتشويش والمشاغبة وتشكيك الناس بالمصلحين وأغراضهم النبيلة، والسعي لإسقاط قدرهم بين الناس، وهذا أسلوب تمَّ اتِّباعه من قبل الظالمين، عند محاربتهم للأنبياء ودعوتهم، فاتهموهم ﷺ بالضلالة والجنون وأنَّهم مسحورون...، ولم يسلم نبي ولا مصلح منْ هذه الاتهامات، قال تعالى: ﴿كَذَلِكَ مَا أَتَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِنْ رَسُولٍ إِلَّا قَالُوا سَاحِرٌ أَوْ مَجْنُونٌ﴾[سورة الذاريات: 52]، وقال تعالى: ﴿كَذَّبَتْ قَبْلَهُمْ قَوْمُ نُوحٍ فَكَذَّبُوا عَبْدَنَا وَقَالُوا مَجْنُونٌ وَازْدُجِرَ﴾[سورة القمر: 9]، وقال تعالى: ﴿أَأُلْقِيَ الذِّكْرُ عَلَيْهِ مِنْ بَيْنِنَا بَلْ هُوَ كَذَّابٌ أَشِرٌ﴾[سورة القمر: 25].

ويبدو أنَّ هذا الأسلوب في التهوين والتكذيب عند الجدل والخصومة لا تختصَّ به أمَّة دون أخرى، ولا قوم دون آخرين، وهذا ما يؤكِّده القرآن الكريم، والآيات الشريفة بيَّنت هذا السلوك بنحو الاستفهام والتعجب والتوبيخ، وكأنَّهم تواطأوا على الكفر وعدم التسليم، ثم يأتي الجواب من قبل الله ﷻ بأنَّهم لم يتواصوا ولم يتواطؤوا، ولكن قلوبهم بالكفر والجحد قد تشابهت، وأصل الكفر في نفوسهم واحد، قال تعالى: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ تَشَابَهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾[سورة البقرة: 118].

2. أنْ يلجئ الإنسان إلى المناظرة والجدل وتعلم فنونها طلباً لحطام الدنيا منَ المال والجاه والعلو والتقرُّب إلى ذوي النفوذ والسلطة، طمعاً فيما عندهم، وقد ذكر القرآن الكريم لهذا الصنف من الناس أنموذجاً، وهم سحرة فرعون، الذين استعان بهم ليهزم موسى ﷺ، فكان شرطهم الوحيد للدخول في معركة الحق والباطل أنْ يكون لهم أجرٌ وقرب عند الحاكم، قال تعالى: ﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِنْ كُنَّا نَحْنُ الْغَالِبِينَ ۝ قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾[سورة الأعراف: 113- 114].

ولا غرابة في ذلك فتاريخ البشرية عامةً، والإسلام خاصةً، يحفظ في ذاكرته مكاناً لمثل هؤلاء المتملقين والمتزلفين للسلطان، طمعاً بهباته وجوائزه، ولو على حساب الدين والضمير والمروءة، وإليك هذا المثال المخزي والمؤلم من تأريخ الإسلام، إذ يروى أنَّ معاوية بن أبي سفيان أعطى سمرة بن جندب (400000) درهم، ليخطب في أهل الشام، ويزوِّر الحقائق عليهم، ويشهد بأنَّ: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهِدُ اللَّهَ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ۝ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفَسَادَ﴾[سورة البقرة: 204- 205]. نزلت في الإمام علي بن أبي طالب ﷺ، وأنَّ: قوله تعالى: ﴿وَمِنَ

النَّاسِ مَنْ يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ [سورة البقرة: 207]، نزلت في عبد الرحمن بن ملجم المرادي، أشقى الأشقياء![64].

وعود على بدء، فإنَّ من الضروري لمن أراد أنْ يقتحم غمار المناظرات والمجادلات وكسب فنونها وأساليبها بالتعلم، أنْ يحدد غرضه منها؛ لأنَّ تحديد الغرض له أثرٌ مهمٌ في النتائج التي يريد تحقيقها، فالوصول إلى الحق لا يدركه إلا من كان غرضه نبيلاً وصحيحاً، سواء أكان ظهوره على يديه أم يدي خصمه، ومن كان هذا غرضه فإصابة الحق وظهوره سيكون حليفه لا محالة، والله ﷻ يوفق من كانت مقاصده لله ﷻ وفي سبيله، قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا وَإِنَّ اللَّهَ لَمَعَ الْمُحْسِنِينَ﴾[سورة العنكبوت:69]، وقال تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ يَهْدِيهِمْ رَبُّهُمْ بِإِيمَانِهِمْ تَجْرِى مِنْ تَحْتِهِمُ الْأَنْهَارُ فِى جَنَّاتِ النَّعِيمِ﴾[سورة يونس: 9].

## المطلب الثاني:
## فوائد البحث في المناظرة والجدل:

كلُّ فعلٍ يروم الإنسان تحقيقه لابد أنْ يقصد من ورائه تحقيق مصلحة وفائدة، أو يكون ذلك الفعل مضراً به، أو لا فائدة ترجى من إتيانه فيتجنبه، وللمناظرات والجدل فوائد كبيرة وكثيرة تتعلق بالمناظرة والمتناظرين، نذكر بعضاً منها:

أولاً- إظهار الحق وأهله ودحض الباطل وأهله: فالمناظرات والمجادلات مبنيَّة على عرض الآراء على طاولة المناقشة والبحث، وإيراد الأدلة ومعارضة الأقوال، وصولاً إلى تبنِّي القول الموافق للصواب، وإثبات سنن العدل، وإبطال طرق الباطل وكشف الضلال، وهذه هي أهم فوائد البحث في المناظرة والجدل، قال رسول الله ﷺ: ((...وأكثر مدارسة العلماء ومناظرة الحكماء في تثبيت سنن العدل على مواضعها، وإقامتها على ما صَلُحَ به الناس، فإن ذلك يحيي الحق ويميت الباطل، ويكتفي به دليلاً على ما يصلح به الناس...))[65].

ثانياً- تقوية ملكة المناظرة وتنشيط الذهن وشحذه وتدريبه على صياغة الأدلة والحجج وإيرادها بكل تفوُّق وتمكُّن: فالعقل يخمل بالرتابة في طلب العلم، وتخبو جذوته في النفوس ما لم يكن هنالك ما يحفِّزه ويستفزُّه ويسترعي انتباهه، وهذا غرض تحققه المناظرات والمجادلات[66]، يقول ابن عقيل الحنبلي: (فالجدل يشحذ ويرهف ويثير الخواطر ويخرج الدقائق، وكل ذلك آلة لإدراك العقل للحق...)[67].

ثالثاً- في المناظرة إظهارٌ للعلم وأهله وتمييزٌ لذوي الفضل فيه: فالمناظرات ميدان رحبٌ لتمييز العلماء، وساحة لإبراز علمهم وسعة اطلاعهم، لاسيما في أيامنا هذه التي كثر فيها مُدَّعُو العلم وهم ليسوا من أهله، والمُكلَّف محتاج لمعرفة العالِم، بل الأعلم؛ كونه مقلِّد يرجع في عمله وتكليفاته الشرعية إلى الأعلم، والمناظرات ومجالس الجدل العلمي طريق جيِّد منْ طرق معرفة الفقيه الأعلم، يقول أحد الحكماء: (القلب ميِّت وحياته بالعلم، والعلم ميِّت وحياته الطلب، والطلب ضعيف وقوته بالمدارسة، ومحتجب بعد المدارسة وإظهاره بالمناظرة، وإذا ظهر بالمناظرة فهو عقيم ونتاجه بالعمل، فإذا زُوِّج العلم بالعمل توالد وتناسل ملكاً أبديَّاً لا آخر له)[68].

رابعاً– مذاكرة العلم وتصحيحه وتثبيته: فالمناظرات والمجادلات العلمية طريقة مفيدة لتصحيح الآراء الفاسدة والمنحرفة، وتثبيت العلم النافع في النفس، فالعلم يحصل للمتعلِّم بطرق عدة، منها الكسب عن معلِّم، أو الدرس والتكرار، أو المذاكرة والمناظرة بشرط أن تكون مع منصف وطالب حق، وليس لمجرد المنازعة والغلبة وإظهار الفضل بغزارة العلم وقوَّة الحجاج، يقول أحد العلماء: (وفائدة المطارحة والمناظرة إذا كان منَ الإنصاف أقوى من فائدة مجرد التكرار، وقيل: مطارحة ساعة خيرٌ من تكرار شهر، ولكن مع منصفٍ سليم الطبيعة، وإيَّاك والمذاكرة مع متعنِّت غير مستقيم الطبع، فإنَّ الطبيعة متسرِّقة، والأخلاق متعدية، والمجاورة مؤثرة)[69].

خامساً– هداية المؤمنين وإرشادهم والأخذ بيدهم ودفع الشبه عنهم: لأنَّ المتناظِرَيْن في المجادلات العلمية – إنْ كانت مقاصدهم سليمة– يسعيان إلى تصحيح خطأ ما يعتقد به الطرف الآخر، وهدايته، فالمناظر آخذٌ بيد مناظره، ساعٍ إلى نجاته وإخراجه من وهمه والتيه الذي هو فيه، والمناظرة بهذا التصور واجبة على المؤمن، وجوباً تفرضه عليه أُخوَّته لأخيه المسلم، فهو مرآته التي تعكس له خطأه وزيف ما يذهب إليه، وهو جزء من حقِّ المؤمن على أخيه المؤمن، قال الإمام الصادق عليه السلام في بيان حق المؤمن: ((له سبع حقوق واجبات... والحق الرابع أن تكون عينه ودليله ومرآته...))[70].

سادساً– الإحاطة والمعرفة بمسائل الخلاف، فمن خلال المناظرة والجدل يتمكَّن طالب العلم من الإحاطة بكافَّة الآراء الخلافية بين المذاهب الإسلامية، ويستطيع تمييز الأدلة، ومراتبها، وما يصح الاستدلال به وما لا يصح، وتنمية القدرة على معارضة الآراء الضعيفة، وكشف مواطن الخلل فيها.

## المطلب الثالث:

## علاقة المناظرة والجدل بالعلوم الشرعية:

من الحقائق التي ندركها بالملاحظة والوجدان أنَّ الناس يتفاوتون بالعقل والإدراك، وهذا التفاوت خَلَقَ في المجتمعات مستويات في المعرفة والعلم، فمِنَ الناس مَنْ يرتقي في مراتب العلم والتفوق والذكاء إلى رتب متقدمة، ومنهم دون ذلك، حتى نصل إلى مستوى الإنسان البسيط الذي لا يكاد يفقه شيئاً، إلا بقدر ما يسيِّر به شؤونه اليومية على بساطتها، هذا التفاوت هو الأساس الذي تتفرع منه كل الأسباب التي تعزى إليها ظاهرة الخلاف، إذاً فالخلاف حقيقة واقعيَّة ثابتة، ومع الخلاف يأتي الجدل.

ولأنَّ الجدل صناعة عقلية منطقية، فهو يدخل في كل شؤون الحياة ومنها حقل العلم والمعرفة بشكل عام، والعلوم الشرعية على وجه الخصوص، ولنأخذ ثلاثة نماذج منها لتوضيح هذه العلاقة.

**أولاً– علاقة المناظرة والجدل بعلم الكلام:**

لم يكن للإسلام أنْ ينتشر في الأرض بلا أنْ يخلق له أعداءً يكيدون له، ويتربَّصون به، ويعملون على ثلمه، ومحاولة هدمه بمعاول الشبهات والافتراءات والتشكيكات، من يهود ونصارى وملحدين ومنافقين وغيرهم، وكانت هذه المحاولات تستهدف في غالبها روح الدعوة الإسلامية، وأصولها الاعتقادية، من خلال شبهات تتعلق بالتوحيد، وإثبات الصانع، ووحدانيته، ومسألة شريك الباري عزَّ وجلَّ، والصاحبة والولد، وشبهات حول النبوة وصدق

دعوى النبي ﷺ وأنَّه مبعوث من قبل الله ﷻ، وشبهات حول المعاد وحقيقته، وما تتفرع عن هذه الأصول من مسائل فرعية، وكان السكوت عنْ هذه الشبهات والافتراءات يشكل خطراً كبيراً على كيان الإسلام وبنيته العقدية، ويساعد على انتشارها، ويضعف روح الإيمان لدى المستضعفين والبسطاء والسذَّج، فأصبح لزاماً على علماء الإسلام أنْ يتصدوا لمكافحتها والردِّ على مروِّجيها بالأدلة والبراهين، واتخاذ سبيل الدفاع والمقاومة بالكلمة والحجَّة والمناظرة والمجادلة، حتَّى لا يلتبس الدين على الضعفاء وتكون البيئة الإسلامية بيئة صالحة لاجتذاب البدع والخرافات وإدخال ما ليس من الدين إلى الدين، فكان (علم الكلام والعقائد)، يقول عضد الدين الايجي(ت756هـ)[71]: (والكلام علم يُقتدر معه على إثبات العقائد الدينية، بإيراد الحجج ودفع الشبه...)[72].

إذاً فعلم الكلام فرعٌ لعلم المناظرة والجدل؛ لأن الجدل لمَّا كانت غايته دفع المرء خصمه عن إفساد قوله بحجَّة، أو شبهة، أو يقصد به تصحيح كلامه، بحسب ما يذهب إليه الشريف الجرجاني(ت 816هـ)[73]، كانت هذه الغاية هي بعينها الغاية التي يتوخاها الباحث في العقائد وعلم الكلام، لكن من جهة إثبات العقائد الدينية، المعتمدة على الأدلة النقلية والعقلية، المَبْنيَّة على أسس المنطق السليم، فعلم الكلام وإنْ كان من مناهجه المناظرة والجدل، إلَّا إنَّ ذلك ليس بالمطلق كما في علم المناظرة، بل بما يتعلق بتثبيت أصل ديني أو هدمه فقط.

ويرى بعض العلماء أنَّ علم الكلام لا علاقة له بعلم الجدل من جهة الغايات التي يتوخَّاها الدارس، فهم يرون أنَّ علم الكلام علم يبحث في الوجود والوحدانيَّة، والصفات وما يلحقها من مباحث النبوَّة والمعاد، وهذه كلها مقاصد نبيلة، لا تعكس ما يرمي إليه المجادل من بحثه في علم المناظرة والجدل الذي وصفوه على حدِّ تعبيرهم بـ(العلم الذي تاه فيه كثير من الناس، لاعتمادهم فيه على خواطر توحيها إليهم نفوس ساقها إلى الكلام حبُّ الغلبة في المجادلة...).[74]

ولعلَّ هذا الموقف المتصلب من علم الجدل والمناظرة، ومحاولة فصله عن علم الكلام يرجع إلى بعض الموروث الروائي الذي ذمَّ الجدل والمناظرة ونهى عن الخوض فيهما.

**ثانياً- علاقة المناظرة والجدل بعلم أصول الفقه:**

يعرَّف علم الأصول بأنه: (علم يبحث فيه عن القواعد التي يتمسك بها الفقيه لاستنباط الأحكام الشرعية من أدلتها المعتبرة)[75]، فالفقيه يرمي من خلال دراسته للأدلة إلى استنباط واستخراج حكم شرعي، منْ دليل معتبر ومقبول، يكون حجَّة وتطمئن إليه النفوس، ويصحُّ الاحتجاج به عند الخصم، وهنا جهتي بحث ونظر:

أ- إنَّ الفقيه من خلال البحث الأُصولي يرمي إلى معرفة القواعد الكلية التي تسهِّل عليه إرجاع المسائل الفرعية إلى قواعدها الكلية، ليسهل عليه استخراج حكمها الشرعي، والفقيه هنا يحاول أنْ يختزل ركاماً كبيراً من النصوص والأدلة، وصبِّها بقالبٍ من قواعد كلِّيَّة تختصر عليه الجهد والوقت في استنباطه للأحكام الشرعية.

ب- إنَّ الفقيه الأصولي يبحث في تحرير وجه الاستدلال بهذه الأدلة، فيبحث في الحجِّيَّة، وما يصحُّ أنْ يكون دليلاً وما لا يصح، وتحديد مراتب الأدلة من حيث التقدُّم والتأخر، وترجيح بعضها على البعض الآخر بحسب قواعد الترجيح النقلية والعقلية.

وغرض الجدلي يتعلق بالناحية الثانية دون الأُولى، وهي التي تسمى بـ(الجدل)، يقول ابن الجوزي الابن(ت656هـ): (قال العلماء: من الموظف على الفقيه، اللازم له، طلب الوقوف على حقائق الأدلة، وأوضاعها التي هي مباني قواعد الشرع، وهذا المعنى هو المعبَّر عنه بأصول الفقه، وله طرفان: أحدهما إثبات الأدلة على الشرائط الواجبة لها، الثاني تحرير وجه الاستدلال بها، على وجه الصحَّة، والاحتياط عن مكامن الزلل، وعثرات الوهم عند تعارض الاحتمالات في التفاريع، وهذا الطرف الثاني، هو العلم الموسوم بالجدل)[76].

**ثالثاً- علاقة المناظرة والجدل بعلم الخلاف:**

بيَّنَّا قبل قليل ارتباط علم الجدل والمناظرة ببعض الأبحاث الأُصولية، وعلاقته بها من جهة معينة، ولأنَّ علم الأصول له ارتباط وثيق بعلم الفقه؛ لأنَّه العلم بالقواعد الممهدة لاستنباط هذا الحكم أو ذاك، كان من المهم بيان علاقة الجدل والمناظرة بعلم الفقه، لكن ليس على إطلاقه، بل على مستوى الفقه الخلافي بالخصوص.

يعرَّف الفقه الخلافي بعدَّة تعريفات منها: أنَّه (علم يقتدر به على حفظ الأحكام الفرعية المختلف فيها بين الأئمة، أو هدمها، بتقرير الحجج الشرعية وقوادح الأدلة)[77]، ومنها: أنَّ علم الخلاف هو: (تمهيد القواعد لتثبيت المذهب المعتقد وردِّ المذاهب الأُخرى)[78]، بمعنى: أنَّ من يتبنَّى مذهباً من المذاهب فإنَّه يسعى للحفاظ عليه، من خلال تأسيس قواعد وأصول يستند إليها في الدفاع عمَّا يراه مذهباً حقَّاً، وفي نفس الوقت نقض ما يراه غيره، ولأنَّ علم المناظرة والجدل هو علم الإبرام والنقض على الخصم، فعلم الخلاف يهدف إلى الاستفادة من كبريات القضايا في علم الأصول، لتمهيد وتحرير قواعد كلية، تنفع في الدفاع عن المذهب المختار، ونقض المذهب أو المذاهب المخالفة[79]، يقول ابن خلدون(ت 808هـ)عند وصفه للخلاف الفقهي وأصوله بين المذاهب الأربعة: (وأُجري الخلاف بين المتمسكين بها [يقصد المذاهب الأربعة][80]والآخذين بأحكامها مجرى الخلاف في النصوص الشرعية والأصول الفقهية، وجرت بينهم المناظرات في تصحيح كلٍّ منهم مذهب إمامه... وكان في هذه المناظرات بيان مآخذ هؤلاء الأئمة، ومثارات اختلافهم ومواقع اجتهادهم كان هذا الصنف من العلم يسمى بالخلافيات، ولابد لصاحبه من معرفة القواعد التي يتوصل بها إلى استنباط الأحكام كما يحتاج إليها المجتهد، إلَّا إنَّ المجتهد يحتاج إليها للاستنباط، وصاحب الخلافيات يحتاج إليها لحفظ تلك المسائل المستنبطة من أنْ يهدمها المخالف بأدلته)[81].

هذا عند باقي المذاهب، أمَّا في مدرسة أهل البيت عليهم السلام فإنَّ فقه الخلاف يبني على أصول وقواعد تهدف إلى الدفاع عن المذهب الإمامي الاثني عشري، ونقض أصول المذاهب الأخرى التي تخالف المذهب الإمامي، وبيان بطلانها وضعف ما تستند إليه من أدلة[82].

ويرى أحد الباحثين أنَّ كلَّ ما يقال في علم الخلافيات يقال في علم الجدل، إلَّا إنَّ هنالك فارقاً جوهرياً وهو في المادة، فالبحث في الخلافيات ينصبُّ على فروع الفقه وآراء الفقهاء وفتاواهم، بينما البحث في علم الجدل يتوجه إلى أصول الفقه، حيث يقوم الجدلي بأخذ المسائل الخلافية في الأصول مسألةً بعد أخرى، ويستعرض جميع الآراء التي تناولت كلَّ مسألة، ويبدأ بعملية النقض والإبرام دفاعاً عن مذهبه أو رأيه إنْ كان من أصحاب الاجتهاد[83].

ويبدو للباحث أنَّ هذا التحليل غير دقيق؛ لأنَّه يجعل علم الجدل وعلم الخلاف يبدوان كعلمين أحدهما بعَرَضْ الآخر، مع إنَّ الأمر ليس كذلك، فعلم الجدل في واقعه متقدم رتبةً على علم الخلاف؛ كونه لا يدخل في مسائل علم الأصول فحسب، بل هو علم تدخل قواعده في كل العلوم الخلافية والجدلية، فأينما وُجِدَت آراء مختلفة في أيّ علم، كان الجدل حاضراً وبقوَّة، وقد قلنا سابقاً إنَّ الخلاف أينما وجد فالجدل موجود، ومن جهةٍ أُخرى فالجدل صنعة منطقية، وأساليبه بُحِثتْ ونقِّحَتْ في كتب المنطق[84]، والمنطق كما هو معروف رأس العلوم العقلية والجدلية، وآلة التفكير التي ينتهي إلى مبادئها كل علم يأخذ بالدليل العقلي في تثبيت مسائله، ومنها علم الخلاف، فلا معنى لدخول الجدل على الأصول وعدم دخوله على الفروع.

وبناءً على ما سبق: يكون علم الخلاف كذلك علم جدلي، ولكن ليس بكل تفصيلاته، فهو جدل متعلقٌ بحفظ حكم فرعي مُختَلَفٍ فيه، أو هدمه بتقرير الحجج الشرعية وإيراد الشُبَه وقوادح الأدلة وتحرير الأجوبة، ويتحصَّل مما سبق أنَّ علم الخلاف فرعٌ لعلم المناظرة والجدل[85]، والله ﷻ أعلم وأدرى.

## الخاتمة وأهم النتائج

وبعد استعراضنا لجملة من التعريفات والمفاهيم العامة للمناظرة والجدل، وكشف العلاقات بينها وبين بعض العلوم الشرعية الأخرى، توصلت الدراسة إلى عدَّة نتائج، نذكر أهمها:

1. ذكرت للمناظرة والجدل تعريفات عديدة، إلَّا إنَّها لم تصل إلى التعريف الأكمل والأشمل والأدق، ما دفع الباحث إلى محاولة استنباط تعريف يرى أنَّه الأقرب للصواب من خلال الاستفادة من بعض التعريفات وتحديد مواطن الخلل والنقص فيها.
2. بعد استعراض الألفاظ ذات العلاقة ودراستها، تبيَّن للباحث أنَّ استعمال العلماء لهذه الألفاظ لم يكن استعمالاً دقيقاً، وكان تعاملهم معها مبنياً على الإقرار والتسليم بترادفها، لذا عقد الباحث مطلباً لتحديد جهات الاتفاق والافتراق بينها، وتحليل الدلالة الاصطلاحية لكل مفردة.
3. حاول الباحث من خلال هذه الدراسة بيان الأغراض التي لأجلها تعقد المناظرات والمجادلات، ودراستها بشقيها، الصحيح والباطل، فليست كل الأغراض التي يتوخاها المتناظرون هي أغراض صحيحة، إذ إنَّ للمناظرات أغراض باطلة يسعى إليها بعض المتناظرين، وإن لم يصرِّحوا بها.
4. ذكرت الدراسة العديد من الفوائد التي يمكن للباحث والمتعلم تحقيقها، والاستفادة منها.
5. أوضحت الدراسة مكانة علم المناظرة والجدل، وموقعه بالنسبة لباقي العلوم، ولاسيما العلوم الشرعية التي يدخل الجدل في بعض أبحاثها.

**الهوامش:**

([1]) ينظر: المنطق: الشيخ. محمد رضا المظفر ت(1383هـ): صـ(86)، الناشر: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت– لبنان، (1432هـ – 2011م)، ط(1).

([2]) ينظر: لسان العرب: جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرّم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن حبقة بن منظور (ت 711هـ): (6/ 4467)، باب النون- مادة (نظر)، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرون، الناشر: دار المعارف، القاهرة- مصر، (1984م).

([3]) ينظر: الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي: (359/5)، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، 1434هـ- 2013م، ط(1).

([4]) التبيان في تفسير القرآن، الشيخ. أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت 460هـ): (437/5)، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.

([5]) لسان العرب: (6/ 4467)، باب النون- مادة (نظر).

([6]) المصدر نفسه: (6/ 4467)، باب النون- مادة (نظر).

([7]) القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817هـ)، صـ(484)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1426هـ- 2005م)، ط(8).

([8]) المصدر السابق: (6/ 4468)، باب النون- مادة (نظر).

([9]) نهج البلاغة: مجموع ما اختاره الشريف الرضي (ت 406هـ) من كلام سيّدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام: صـ(572)، رقم (291)، شرحه: الشيخ. محمد عبده، خرّج مصادره: الشيخ. حسين الاعلمي، الناشر: شركة الاعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1432هـ- 2011م)، ط(2).

([10]) ينظر: معجم التعريفات: علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (ت 816هـ): صـ(195)، رقم (1832)، تحقيق ودراسة: محمد صديق المنشاوي، الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع والتصدير، القاهرة- مصر. ورسالة الآداب في علم آداب البحث والمناظرة: عصام الدين أبي الخير أحمد بن مصطفى بن خليل المعروف بطاشكبري زادة (ت 968هـ): صـ(26)، تحقيق: حايف النبهان، الناشر: دار الظاهرية للنشر والتوزيع، الجهراء- الكويت، (1433هـ- 2012م)، ط(1).

([11]) رسالة الآداب في علم آداب البحث والمناظرة: محمد محي الدين عبد الحميد: صـ(9)، الناشر: دار المعارف الإسلامية، (1998م)، ط(2).

([12]) ينظر: إرشاد القرآن والسنة إلى طريق المناظرة وتصحيحها وبيان العلل المؤثرة: محمد بن أبي بكر بن قيّم الجوزية الدمشقي (ت 571هـ): صـ(32)، دراسة وتحقيق: أيمن عبد الرزّاق الشَّوَّا، الناشر: دار الفكر، دمشق- سوريا، (1417هـ- 1996م)، ط(1).

([13]) ينظر: الاحتجاج: لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (من علماء القرن السادس): ( 2/17- 45)، تحقيق: الشيخ. إبراهيم البهادري والشيخ. محمد هادي به، إشراف: الشيخ. جعفر السبحاني، الناشر: دار الأُسوة للطباعة والنشر، قم- إيران، (1435هـ)، ط(8).

([14]) روى علي بن إبراهيم، عن أبيه، عمن ذكره، عن يونس بن يعقوب قال: كنت عند أبي عبد الله عليه السلام فورد عليه رجل من أهل الشام فقال: إني رجل صاحب كلام وفقه وفرائض وقد جئت لمناظرة أصحابك، فقال أبو عبد الله عليه السلام: كلامك من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله أو من عندك؟ فقال: من كلام رسول الله صلى الله عليه وآله ومن عندي فقال أبو عبد الله: فأنت إذا شريك رسول الله؟ قال: لا، قال: فسمعت الوحي عن الله عز وجل يخبرك؟ قال: لا، قال: فتجب طاعتك كما تجب طاعة رسول الله صلى الله عليه وآله؟ قال: لا، فالتفت أبو عبد الله عليه السلام إلي فقال: يا يونس بن يعقوب هذا قد خصم نفسه قبل ان يتكلم ثم قال: يا يونس لو كنت تحسن الكلام كلمته، قال يونس: فيالها من حسرة... ثم قال لي: اخرج إلى الباب فانظر من ترى من المتكلمين فادخله؟ قال: فأدخلت حمران بن أعين وكان

يحسن الكلام، وأدخلت الأحول وكان يحسن الكلام وأدخلت هشام بن سالم وكان يحسن الكلام، وأدخلت قيس بن الماصر وكان عندي أحسنهم كلاما، وكان قد تعلم الكلام من علي بن الحسين عليهما السلام... قال: فأخرج أبوعبد الله رأسه من فازته فإذا هو ببعير يخب فقال: هشام ورب الكعبة، قال: فظننا أن هشاماً رجل من ولد عقيل كان شديد المحبة له، قال: فورد هشام بن الحكم وهو أول ما اختطت لحيته وليس فينا إلَّا من هو أكبر سنا منه، قال: فوسع له أبو عبد الله عليه السلام وقال: ناصرنا بقلبه ولسانه و يده... ينظر: أصول الكافي: محمد بن يعقوب الكليني (ت 329/328هـ): (1/ 224- 227)، باب: الاضطرار إلى الحجة، رقم الحديث: (4)، ضبطه وصحَّحه وعلَّق عليه: محمد جعفر شمس الدين، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1430هـ- 2009م)،ط(2).

([15]) ينظر: منية المريد في أدب المفيد والمستفيد: الشيخ. زين الدين العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت965هـ): صـ(134)، الناشر: مؤسسة التأريخ العربي، بيروت- لبنان، (1431هـ- 2010م)، ط(1).

([16]) المفردات في غريب القرآن: لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 502هـ): صـ(89- 90)، تحقيق وضبط: محمد سيد كيلاني، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان.

([17]) لسان العرب: صـ(571)، باب الجيم- مادة (جدل).

([18]) سلسلة علم المنطق (النص الكامل لمنطق أرسطو): (2/ 635)، تحقيق وتقديم: فريد جبر، مراجعة: د. جيرار جهامي و د. رفيق العجم، الناشر: دار الفكر اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1999م)، ط(1).

([19]) المصدر نفسه: (2/ 635).

([20]) المنطق: صـ(319).

([21]) ينظر: المصدر نفسه: صـ(290).

([22]) أثير الدين الأبهري (ت 663هـ): هو المفضّل بن عمر بن المفضّل الأبهري السمرقندي، أثير الدين: منطقي، له اشتغال بالحكمة والطبيعيات والفلك، من كتبه (هداية الحكمة) مع بعض شروحه، و(الإيساغوجي) و(مختصر في علم الهيئة) و(رسالة في الإسطرلاب) وغيرها من الكتب. ينظر: الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين): خير الدين الزركلي: (7/ 279)، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، (2002م)، ط(15).

([23]) مغني الطلاب (شرح متن إيساغوجي): أثير الدين الأبهري (ت 663هـ): صـ(93)، تحقيق: محمود محمد توفيق رمضان البوطي، الناشر: دار الفكر، دمشق- سوريا، (1424هـ- 2003م)، ط(1).

([24]) ينظر: المصدر نفسه: صـ(93). والمنطق: صـ(279).

([25]) معجم التعريفات: صـ(67)، رقم (614).

([26]) إخوان الصفا وخلان الوفا: هي جماعة سرِّيَّة يلفها الغموض، ظهرت في مدينة البصرة في النصف الأول من القرن الرابع الهجري، تركت ميراثاً معرفياً مهماً تمثل في اثنتين وخمسين رسالة عرفت باسم (رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا)، وكان هدف دعوتهم تأسيس منهج فكري يتسامى على الروح المذهبية والطائفية، فمذهبهم إسلامي ذو طابع عالمي، يستوعب كل المذاهب والأفكار، لا يُعرف الكثير عن أفراد هذه الجماعة أو تنظيمها أو عدد أعضائها، على الرغم من أن فترة ظهورهم هي خلال حكم الأسرة البويهية، وهذه الحقبة الزمنية موثقة بشكل تام. ينظر: طريق إخوان الصفا (المدخل لدراسة الغنوصية الإسلامية): فراس السوّاح: صـ(15)، الناشر: دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، دمشق- سوريا، (2008م)، ط(1).

([27]) رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا: إخوان الصفا: (438/3)، الرسالة الثامنة من النفسانيات العقليات وهي الرسالة التاسعة والثلاثون من رسائل إخوان الصفا، الناشر: مركز النشر (مكتب الإعلام الإسلامي)، قم- إيران، 1405هـ.

([28]) مفاتيح العلوم: محمد بن أحمد بن يوسف الخوارزمي (ت 387هـ): صـ(102)، تحقيق: محمد كمال الدين الأدهمي، الناشر: مؤسسة هنداوي، (2020م).

([29]) هو أبو حامد أحمد بن أبي طاهر محمد بن أحمد الإسفراييني شيخ الشافعية ببغداد، المولود سنة (344هـ)، قدم بغداد وله من العمر (20) سنة، فتفقه على أبي الحسن بن المرزُبان، وأبي القاسم الدَّارَكي، وبرع في المذهب وأربى على المتقدمين وعظم جاهه عند الملوك. ينظر: سير أعلام النبلاء: شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ): (17/ 193- 194)، رقم الترجمة (111)، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1403هـ- 1983م)، ط(1).

([30]) تأريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ): (9/ 102)، تحقيق وضبط وتعليق: د. بشّار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، (1424هـ- 2003م)، ط(1). وتأريخ التشريع الإسلامي: الشيخ. محمد الخضري: صـ(262)، تعليق وتخريج: محمد حسين عبد الرحمن، مراجعة وتقديم: الدكتور أيمن فؤاد سيد، الناشر: دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة- مصر، (1427هـ- 2006م)، ط(1).

([31]) ينظر: المنطق: صـ(318- 319).

([32]) معجم التعريفات: صـ(50- 51).

([33]) انقسم علماء العربية في وقوع الترادف بين منكر لوقوعه ومثبت:

- فمن المنكرين: أبو عبد الله محمد بن زياد الأعرابي (ت 231هـ)، وأبو العباس أحمد بن يحيى ثعلب (ت 291هـ)، وأبو محمد عبد الله بن جعفر بن درستويه (ت 330هـ)، والحسن بن أحمد بن عبد الغفّار أبو علي الفارسي (ت 377هـ)، وأبو الحسين أحمد بن فارس (ت 395هـ)، والحسن بن عبد الله بن سهل أبو هلال العسكري (ت 395هـ).
- ومن المثبتين: أبو عبد الله الحسين بن أحمد ابن خالويه (ت 370هـ)، وأبو الفتح عثمان بن جنّي (ت 392هـ)، ومن المحدثين: الدكتور إبراهيم أنيس.

ينظر: المزهر في علوم اللغة وأنواعها: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت 911هـ): (1/ 403) وما بعدها، شرح وضبط وتصحيح وتعليق: محمد أحمد جاد المولى بك وآخرون، الناشر: مكتبة دار التراث، القاهرة- مصر، ط3. وفصول في فقه العربية: د. رمضان عبد التواب: صـ(310- 316)، الناشر: مكتبة الخانجي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة- مصر، (1420هـ- 1999م)، ط(6). والترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق: محمد نور الدين المنجد: صـ(68- 73)، الناشر: دار الفكر، دمشق- سوريا، ودار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان، (1417هـ- 1997م)، ط(1).

([34]) لسان العرب: (2/ 779)، باب الحاء- مادة (حجج). ومعجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت395هـ): (2/ 30)، كتاب الحاء- مادة (حجَّ)، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (1399هـ- 1979م).

([35]) الحوار في الإسلام: د. عبد الله بن حسين الموجان: صـ(20)، الناشر: مركز الكون، جدّة- المملكة العربية السعودية، (1427هـ- 2006م)، ط(1).

([36]) المفردات في غريب القرآن: صـ(108)، كتاب الحاء- مادة (حَجَّ).

([37]) لسان العرب: (6/4189- 4190)، باب الميم- مادة (مرا).

([38]) المفردات في غريب القرآن: صـ(467)، كتاب الميم- مادة (مرى).

([39]) معجم التعريفات: صـ(175)، رقم (1650).

([40]) نفحات القرآن: الشيخ. ناصر مكارم الشيرازي: (5/ 18)، الناشر: مؤسسة أبي صالح للنشر والثقافة.

([41]) القاموس المحيط: صـ(1102– 1103)، مادة (خصم).

([42]) معجم مقاييس اللغة: (187/2)، مادة (خصم).

([43]) ينظر: الحوار في الإسلام: صـ(21).

([44]) معجم مقاييس اللغة: (204/1)، مادة (بحث).

([45]) لسان العرب: (1/ 214)، باب الباء– مادة (بحث).

([46]) معجم التعريفات: صـ(39)، رقم (336).

([47]) لسان العرب: (2/ 1042– 1043)، باب الحاء– مادة (حَوَرَ).

([48]) أصول الحوار وآدابه في الإسلام: صالح بن عبد الله بن حميد: صـ(6)، الناشر: دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة– المملكة العربية السعودية، (1415هـ– 1994م)، طـ(1).

([49]) التبيان في تفسير القرآن: (7/ 27).

([50]) الميزان في تفسير القرآن: السيد. محمد حسين الطباطبائي (ت 1981م): (210/12)، الناشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم– إيران.

([51]) نفحات القرآن: (5/ 18).

([52]) علما المنطق وآداب البحث والمناظرة: سيد علي حيدرة: صـ(17– 18)، الناشر: الجزيرة للنشر والتوزيع، القاهرة– مصر، (2007م)، طـ(1).

([53]) التهانوي: هو محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت بعد 1158هـ)، باحث هندي، له (كشاف اصطلاحات الفنون) مطبوع بمجلدين، حيث فرغ من تأليفه سنة (1158هـ)، و(سبق الغايات في نسق الآيات). ينظر: الأعلام: (295/6).

([54]) أصول نظرية الحجاج عند العرب بين الممارسة والتنظير (بحث منشور): الأستاذ. محمد يطاوي: صـ(143– 144)، الناشر: مجلة جامعة أم القرى لعلوم اللغات وآدابها، العدد: الحادي والعشرون، تأريخ النشر: (1439هـ– 2018م).

([55]) مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المغربي (ت 808هـ): صـ(451)، الناشر: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت– لبنان، (1438هـ– 2017م)، طـ(1).

([56]) لسان العرب: (571/1)، باب الجيم– مادة (جدل).

([57]) لسان العرب: (2/ 1177)، باب الخاء– مادة (خصم).

([58]) التبيان في تفسير القرآن: (7/ 27).

([59]) ينظر: نهاية الأفكار (تقرير أبحاث الشيخ آغا ضياء الدين العراقي): الشيخ. محمد تقي البروجردي النجفي: (10/1– 11)، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي ((التابعة لجماعة المدرسين))، قم– إيران، (1438هـ)، طـ(7). وكفاية الأصول: الشيخ. محمد كاظم الخراساني: صـ(7– 8)، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت– لبنان، (1432هـ– 2011م)، طـ(4).

([60]) كالمنع والنقض والمعارضة وغيرها من كليات هذا العلم.

([61]) ينظر: فن آداب البحث والمناظرة: الأستاذ الشيخ. هارون عبد الرزاق: صـ(13)، تَتِمَّة وتعليق: ولده الشيخ. محمد هارون، الناشر: دار الظاهرية للنشر والتوزيع، مدينة سعد العبد الله– الكويت، 1438هـ– 2017م، طـ(1). وآداب البحث والمناظرة:

الشيخ. محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي: صـ(140)، تحقيق: سعود بن عبد العزيز العريفي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.

([62]) ينظر: مصارع المصارع: لأبي جعفر نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي (ت 672هـ): صـ(2)، تحقيق: ويلفرد مادلونغ، الناشر: مؤسسة مطالعات إسلامي، طهران- إيران، (1383هـ).

([63]) الاحتجاج: (1/ 47).

([64]) ينظر: الغدير في الكتاب والسنَّة والأدب: الشيخ. عبد الحسين أحمد الأميني النجفي: (11/48- 49)، الناشر: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1414هـ- 1994م)، ط(1).

([65]) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل: الميرزا. حسين النوري الطبرسي (ت 1320هـ): (13/ 148)، باب: ما ينبغي للوالي العمل به في نفسه ومع أصحابه ومع رعيته- رقم الحديث (15018)، تحقيق: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، بيروت- لبنان، (1411هـ- 1991م)، ط(3).

([66]) ينظر: الإحكام في أُصول الأحكام: سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد الآمدي (ت 631هـ): (4/ 232)، تعليق: الشيخ. عبد الرزاق عفيفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، (1424هـ- 2003م)، ط(1).

([67]) ينظر: الواضح في أُصول الفقه: لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت 513هـ): (1/ 521)، تحقيق: الدكتور. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1420هـ- 1999م)، ط(1).

([68]) تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب: محمد الرازي فخر الدين ابن العلَّامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري (ت 604هـ): (2/ 210)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1401هـ- 1981م)، ط(1). ومفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم: أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زادة (ت 968هـ): (11/1)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (1405هـ- 1985م)، ط(1).

([69]) مفتاح السعادة ومصباح السيادة: (1/ 35).

([70]) أصول الكافي: (176/2)، باب: حقُّ المؤمن على أخيه وأداء حقِّه- حديث رقم (2).

([71]) عضد الدين الإيجي (ت 756هـ): هو عبد الرحمن بن أحمد بن عبد الغفَّار، عالم بالأصول والمعاني والعربية، ولد في مدينة (إيج بفارس)، اشتغل بالتدريس وتربَّى على يديه ثُلَّة من العلماء، له تصانيف عديدة في مختلف العلوم أشهرها: كتاب (المواقف في علم الكلام)، وكتاب (العقائد العضدية)، وكتاب (الرسالة العضدية في علم الوضع)، وكتاب (جواهر الكلام) وهو مختصر للمواقف، وكتاب (شرح مختصر ابن الحاجب) في أصول الفقه... وغيرها من المؤلفات، جرت له محنة مع صاحب كرمان، فحبسه بالقلعة، ومات مسجوناً. ينظر: الأعلام: (3/ 295).

([72]) المواقف في علم الكلام: عضد الله والدين القاضي عبد الرحمن بن أحمد الايجي (ت756هـ): صـ(7)، الناشر: عالم الكتب، بيروت- لبنان.

([73]) ينظر: معجم التعريفات: صـ(67).

([74]) ينظر: الإمام الصادق عليه السلام: الشيخ. محمد الحسين المظفر رحمه الله: (147/1)، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم- إيران، (1409هـ)، ط(4).

([75]) أصول الفقه وقواعد الاستنباط (دراسة تطبيقية مقارنة): الشيخ. فاضل الصفَّار: (13/1)، الناشر: مكتبة العلَّامة ابن فهد الحلّي، كربلاء- العراق، (1437هـ- 2016م)، ط(3).

([76]) كتاب الإيضاح لقوانين الإصلاح (في الجدل والمناظرة): يوسف بن عبد الرحمن ابن الجوزي الحنبلي (ت 656هـ): صـ(101)، تحقيق: محمود بن محمد السيد الدغيم، الناشر: مكتبة مدبولي، القاهرة- مصر، (1415هـ- 1995م)، طـ(1).

([77]) ينظر: تسهيل الوصول إلى علم الأصول: الشيخ. محمد بن عبد الرحمن عيد المحلَّاوي: (40/1)، تحقيق: الدكتور. شعبان محمد إسماعيل، الناشر: المكتبة المكّية، (1428هـ- 2007م)، طـ(1).

([78]) ينظر: الرافد في أصول الفقه (محاضرات السيد علي الحسيني السيستاني): السيد. منير السيد عدنان القطيفي: الحلقة الأولى- صـ(72)، الناشر: مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني، قم- إيران، (1414هـ)، طـ(1).

([79]) ينظر: المصدر نفسه: الحلقة الأولى- صـ(72- 73).

([80]) ما بين [ ] عبارة من الباحث (للتوضيح).

([81]) مقدِّمة ابن خلدون: صـ(450- 451).

([82]) ينظر: الرافد في علم الأصول: الحلقة الأولى- صـ(74).

([83]) ينظر: كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج (مقدِّمة التحقيق): أبو الوليد الباجي (ت 474هـ): صـ(8)، تحقيق: عبد المجيد تركي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، (2001م)، طـ(3).

([84]) ينظر: دلائل الصدق لنهج الحق (مقدمة التحقيق): محمد حسن المظفَّر: (6/1)، تحقيق: السيد. علي الحسيني الميلاني، الناشر: مؤسسة آل البيت عليهم السلام لإحياء التراث، قم- إيران، (1422هـ)، طـ(1).

([85]) ينظر: تسهيل الوصول إلى علم الأصول: (40/1- 41). والأصول العامة للفقه المقارن: السيد. محمد تقي الحكيم: صـ(9)، تحقيق ونشر: المجمع العالمي لأهل البيت عليهم السلام، قم- إيران، (1418هـ- 1997م)، طـ(2).

**المصادر والمراجع**

**القرآن الكريم كلام الله عزّوجلّ.**


1) الاحتجاج: لأبي منصور أحمد بن علي بن أبي طالب الطبرسي (من علماء القرن السادس)، تحقيق: الشيخ. إبراهيم البهادري والشيخ. محمد هادي به، إشراف: الشيخ. جعفر السبحاني، الناشر: دار الأُسوة للطباعة والنشر، قم- إيران، (1435هـ)، طـ(8).
2) الإحكام في أُصول الأحكام: سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد الآمدي (ت 631هـ)، تعليق: الشيخ. عبد الرزاق عفيفي، الناشر: دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض- المملكة العربية السعودية، (1424هـ- 2003م)، طـ(1).
3) آداب البحث والمناظرة: الشيخ. محمد الأمين بن محمد المختار الجكني الشنقيطي، تحقيق: سعود بن عبد العزيز العريفي، إشراف: بكر بن عبد الله أبو زيد، الناشر: دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع.
4) إرشاد القرآن والسنة إلى طريق المناظرة وتصحيحها وبيان العلل المؤثرة: محمد بن أبي بكر بن قيِّم الجوزية الدمشقي (ت 571هـ)، دراسة وتحقيق: أيمن عبد الرزّاق الشَّوَّا، الناشر: دار الفكر، دمشق- سوريا، (1417هـ- 1996م)، طـ(1).
5) أصول الحوار وآدابه في الإسلام: صالح بن عبد الله بن حميد، الناشر: دار المنارة للنشر والتوزيع، جدة- المملكة العربية السعودية، (1415هـ- 1994م)، طـ(1).

6) الأصول العامة للفقه المقارن: السيد. محمد تقي الحكيم، تحقيق ونشر: المجمع العالمي لأهل البيت ، قم- إيران، (1418هـ- 1997م)، ط(2).
7) أصول الفقه وقواعد الاستنباط (دراسة تطبيقية مقارنة): الشيخ. فاضل الصفَّار، الناشر: مكتبة العلَّامة ابن فهد الحلّي، كربلاء- العراق، (1437هـ- 2016م)، ط(3).
8) أصول الكافي: محمد بن يعقوب الكليني (ت 329/328هـ): ضبطه وصحَّحه وعلَّق عليه: محمد جعفر شمس الدين، الناشر: دار التعارف للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1430هـ- 2009م)،ط(2).
9) أصول نظرية الحجاج عند العرب بين الممارسة والتنظير (بحث منشور): الأستاذ. محمد يطاوي، الناشر: مجلة جامعة أم القرى لعلوم اللغات وآدابها، العدد: الحادي والعشرون، تأريخ النشر: (1439هـ- 2018م).
10) الأعلام (قاموس تراجم لأشهر الرجال والنساء من العرب والمستعربين والمستشرقين): خير الدين الزركلي، الناشر: دار العلم للملايين، بيروت- لبنان، (2002م)، ط(15).
11) الإمام الصادق : الشيخ. محمد الحسين المظفر، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم- إيران، (1409هـ)، ط(4).
12) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، 1434هـ- 2013م، ط1.
13) تأريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق وضبط وتعليق: د. بشّار عوّاد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت- لبنان، (1424هـ- 2003م)، ط(1).
14) تأريخ التشريع الإسلامي: الشيخ. محمد الخضري، تعليق وتخريج: محمد حسين عبد الرحمن، مراجعة وتقديم: الدكتور أيمن فؤاد سيد، الناشر: دار التوزيع والنشر الإسلامية، القاهرة- مصر، (1427هـ- 2006م)، ط(1).
15) التبيان في تفسير القرآن، الشيخ. أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي (ت 460هـ)، تحقيق: أحمد حبيب قصير العاملي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت- لبنان.
16) الترادف في القرآن الكريم بين النظرية والتطبيق: محمد نور الدين المنجد، الناشر: دار الفكر، دمشق- سوريا، ودار الفكر المعاصر، بيروت- لبنان، (1417هـ- 1997م)، ط(1).
17) تسهيل الوصول إلى علم الأصول: الشيخ. محمد بن عبد الرحمن عيد المحلَّاوي، تحقيق: الدكتور. شعبان محمد إسماعيل، الناشر: المكتبة المكِّية، (1428هـ- 2007م)، ط(1).

18) تفسير الفخر الرازي المشتهر بالتفسير الكبير ومفاتيح الغيب: محمد الرازي فخر الدين ابن العلَّامة ضياء الدين عمر المشتهر بخطيب الري (ت 604هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1401هـ- 1981م)، ط(1).
19) الحوار في الإسلام: د. عبد الله بن حسين الموجان، الناشر: مركز الكون، جدّة- المملكة العربية السعودية، (1427هـ- 2006م)، ط(1).
20) دلائل الصدق لنهج الحق (مقدمة التحقيق): محمد حسن المظفَّر، تحقيق: السيد. علي الحسيني الميلاني، الناشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم- إيران، (1422هـ)، ط(1).
21) الرافد في أصول الفقه (محاضرات السيد علي الحسيني السيستاني): السيد. منير السيد عدنان القطيفي، الناشر: مكتب آية الله العظمى السيد السيستاني، قم- إيران، (1414هـ)، ط(1).
22) رسالة الآداب في علم آداب البحث والمناظرة: عصام الدين أبي الخير أحمد بن مصطفى بن خليل المعروف بطاشكبري زادة (ت 968هـ)، تحقيق: حايف النبهان، الناشر: دار الظاهرية للنشر والتوزيع، الجهراء- الكويت، (1433هـ- 2012م)، ط(1). (2004م).
23) رسالة الآداب في علم آداب البحث والمناظرة: محمد محي الدين عبد الحميد، الناشر: دار المعارف الإسلامية، (1998م)، ط(2).
24) رسائل إخوان الصفا وخلان الوفا: إخوان الصفا، الناشر: مركز النشر (مكتب الإعلام الإسلامي)، قم- إيران، 1405هـ.
25) سلسلة علم المنطق (النص الكامل لمنطق أرسطو): تحقيق وتقديم: فريد جبر، مراجعة: د. جيرار جهامي و د. رفيق العجم، الناشر: دار الفكر اللبناني للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1999م)، ط(1).
26) سير أعلام النبلاء: شمس الدين محمد بن احمد بن عثمان الذهبي (ت 748هـ)، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرناؤوط ومحمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1403هـ- 1983م)، ط(1).
27) طريق إخوان الصفا (المدخل لدراسة الغنوصية الإسلامية): فراس السوّاح، الناشر: دار علاء الدين للنشر والتوزيع والترجمة، دمشق- سوريا، (2008م)، ط(1).
28) علما المنطق وآداب البحث والمناظرة: سيد علي حيدرة، الناشر: الجزيرة للنشر والتوزيع، القاهرة- مصر، (2007م)، ط(1).
29) الغدير في الكتاب والسنَّة والأدب: الشيخ. عبد الحسين أحمد الأميني النجفي، الناشر: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1414هـ- 1994م)، ط(1).

30) فصول في فقه العربية: د. رمضان عبد التواب، الناشر: مكتبة الخانجي للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة– مصر، (1420هـ– 1999م)، ط(6).
31) فن آداب البحث والمناظرة: الأستاذ الشيخ. هارون عبد الرزاق، تَتِمَّة وتعليق: ولده الشيخ. محمد هارون، الناشر: دار الظاهرية للنشر والتوزيع، مدينة سعد العبد الله– الكويت، 1438هـ– 2017م، ط(1).
32) القاموس المحيط: مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروز آبادي (ت 817هـ)، تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، إشراف: محمد نعيم العرقسوسي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت– لبنان، (1426هـ– 2005م)، ط(8).
33) كتاب الإيضاح لقوانين الإصلاح (في الجدل والمناظرة): يوسف بن عبد الرحمن ابن الجوزي الحنبلي (ت 656هـ)، تحقيق: محمود بن محمد السيد الدغيم، الناشر: مكتبة مدبولي، القاهرة– مصر، (1415هـ– 1995م)، ط(1).
34) كتاب المنهاج في ترتيب الحجاج (مقدِّمة التحقيق): أبو الوليد الباجي (ت 474هـ)، تحقيق: عبد المجيد تركي، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت– لبنان، (2001م)، ط(3).
35) كفاية الأصول: الشيخ. محمد كاظم الخراساني، تحقيق ونشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت– لبنان، (1432هـ– 2011م)، ط(4).
36) لسان العرب: جمال الدين أبو الفضل محمد بن مكرّم بن علي بن أحمد بن أبي القاسم بن حبقة بن منظور (ت 711هـ)، تحقيق: عبد الله علي الكبير وآخرون، الناشر: دار المعارف، القاهرة– مصر، (1984م).
37) المزهر في علوم اللغة وأنواعها: عبد الرحمن جلال الدين السيوطي (ت 911هـ)، شرح وضبط وتصحيح وتعليق: محمد أحمد جاد المولى بك وآخرون، الناشر: مكتبة دار التراث، القاهرة– مصر، ط3.
38) مستدرك الوسائل ومستنبط المسائل: الميرزا. حسين النوري الطبرسي (ت 1320هـ)، تحقيق: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، الناشر: مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، بيروت– لبنان، (1411هـ– 1991م)، ط(3).
39) مصارع المصارع: لأبي جعفر نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن الطوسي (ت 672هـ)، تحقيق: ويلفرد مادلونغ، الناشر: مؤسسة مطالعات إسلامي، طهران– إيران، (1383هـ).
40) معجم التعريفات: علي بن محمد السيد الشريف الجرجاني (ت 816هـ)، تحقيق ودراسة: محمد صديق المنشاوي، الناشر: دار الفضيلة للنشر والتوزيع والتصدير، القاهرة– مصر.
41) معجم مقاييس اللغة: لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا (ت 395هـ)، تحقيق وضبط: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، (1399هـ– 1979م).

42) مغني الطلاب (شرح متن إيساغوجي): أثير الدين الأبهري (ت 663هـ)، تحقيق: محمود محمد توفيق رمضان البوطي، الناشر: دار الفكر، دمشق- سوريا، (1424هـ- 2003م)، ط(1).
43) مفاتيح العلوم: محمد بن أحمد بن يوسف الخوارزمي (ت 387هـ)، تحقيق: محمد كمال الدين الأدهمي، الناشر: مؤسسة هنداوي، (2020م).
44) مفتاح السعادة ومصباح السيادة في موضوعات العلوم: أحمد بن مصطفى الشهير بطاش كبري زادة (ت 968هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، (1405هـ- 1985م)، ط(1).
45) المفردات في غريب القرآن: لأبي القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني (ت 502هـ)، تحقيق وضبط: محمد سيد كيلاني، الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان.
46) مقدمة ابن خلدون: عبد الرحمن بن محمد بن خلدون الحضرمي المغربي (ت 808هـ)، الناشر: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1438هـ- 2017م)، ط(1).
47) المنطق: الشيخ. محمد رضا المظفر ت(1383هـ)، الناشر: مؤسسة الاعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1432هـ - 2011م)، ط(1).
48) منية المريد في أدب المفيد والمستفيد: الشيخ. زين الدين العاملي المعروف بالشهيد الثاني (ت965هـ)، الناشر: مؤسسة التأريخ العربي، بيروت- لبنان، (1431هـ- 2010م)، ط(1).
49) المواقف في علم الكلام: عضد الله والدين القاضي عبد الرحمن بن أحمد الايجي (ت756هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت- لبنان.
50) الميزان في تفسير القرآن: السيد. محمد حسين الطباطبائي (ت 1981م)، الناشر: جماعة المدرسين في الحوزة العلمية، قم- إيران.
51) نفحات القرآن: الشيخ. ناصر مكارم الشيرازي، الناشر: مؤسسة أبي صالح للنشر والثقافة.
52) نهاية الأفكار (تقرير أبحاث الشيخ آغا ضياء الدين العراقي): الشيخ. محمد تقي البروجردي النجفي، الناشر: مؤسسة النشر الإسلامي ((التابعة لجماعة المدرسين))، قم- إيران، (1438هـ)، ط(7).
53) نهج البلاغة: مجموع ما اختاره الشريف الرضي (ت 406هـ) من كلام سيّدنا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، شرحه: الشيخ. محمد عبده، خرّج مصادره: الشيخ. حسين الاعلمي، الناشر: شركة الاعلمي للمطبوعات، بيروت- لبنان، (1432هـ- 2011م)، ط(2).
54) الواضح في أُصول الفقه: لأبي الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الحنبلي (ت 513هـ): تحقيق: الدكتور. عبد الله بن عبد المحسن التركي، الناشر: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت- لبنان، (1420هـ- 1999م)، ط(1).